



قال جابر : لم يكن أحد من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ذو مقدرة إلا وقف . ولم ير شريح الوقف ، وقال : لا حبس عن فرائض الله . قال أحمد : وهذا مذهب أهل الكوفة . وذهب أبو حنيفة إلى أن الوقف لا يلزم بمجردة ، وللواقف الرجوع فيه ، إلا أن يوصي به بعد موته ، فيلزم ، أو يحكم بلزومه حاكم.



قال جابر - رضي الله عنه



لم يكن أحدًا من أصحاب النبي
ذو مقدرة إلا وقف

الوقف.. أجر دائم

النجاة الخيرية
ALNAJAT CHARITY